

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-48500

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-48500-2021)

في الدعوى المقامة

من/ هيئة الزكاة والضريبة والجمارك
المستأنف
ضد/ المكلف
المستأنف ضده
سجل تجاري (...), رقم مميز (...)

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده:

إنه في يوم الإثنين 2023/05/01م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل المُشكلة بموجب الأمر الملكي رقم (13957) وتاريخ 1444/02/26هـ، وذلك بمقرها في مدينة الرياض، بحضور كلٍّ من:

الدكتور/ ... رئيساً

الدكتور/ ... عضواً

الأستاذ/ ... عضواً وذلك

للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ: 2021/04/23م، من/ هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، على قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الدمام ذي الرقم (IZD-2021-148) الصادر في الدعوى رقم (Z-7239-2019) المتعلقة بالربط الزكوي للأعوام من 2011م وحتى 2015م، في الدعوى المقامة من المكلف في مواجهة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، والذي قضى قرار دائرة الفصل فيها بما يأتي:

أولاً من الناحية الشكلية:

قبول اعتراض المدعية/ شركة ... سجل تجاري (...), شكلاً.

ثانيًا: من الناحية الموضوعية:

1. قبول وجهة نظر المدعية وذلك بإلغاء قرارات المدعى عليها في كافة البنود لعامي 2011م و2012م وذلك لانتهاء المدة النظامية لإعادة فتح الربوط.
 2. اثبات انتهاء الخلاف في بند مصروف الهدايا والتبرعات للأعوام من 2011م وحتى 2015م.
 3. اثبات انتهاء الخلاف في بند التبرعات الخارجية للأعوام 2011م، 2012م، 2014م.
 4. اثبات انتهاء الخلاف في بند الخسائر غير المحققة من استثمارات في وسائل مالية للمتاجرة للأعوام من 2011م الى 2015م.
 5. رفض اعتراض المدعي في بند مخصص خسائر انخفاض قيمة استثمارات لعام 2014م.
 6. رفض اعتراض المدعي في بند الأرصدة الدائنة التجارية والمستحقات الأخرى المضافة للوعاء الزكوي لعامي 2013م و2014م.
 7. تأييد اعتراض المدعي بحسم الاستثمار الخارجي في شركة ... من وعاءه الزكوي بعد قيام الهيئة بمراجعة احتساب وعاء الزكاة المستثمر فيها والسماح للمدعي بسداد الزكاة المستحقة عن الاستثمارات الخارجية.
 8. تأييد اعتراض المدعي بحسم الاستثمار الخارجي في شركة ... من وعاءه الزكوي بعد قيام الهيئة بمراجعة احتساب وعاء الزكاة المستثمر فيها والسماح للمدعي بسداد الزكاة المستحقة عن الاستثمارات الخارجية.
 9. قبول وجهة نظر المدعية وذلك بإلغاء قرار المدعى عليها في بند استثمار في محافظ مالية متاحة للبيع للأعوام من 2013م الى 2015م.
 10. اثبات انتهاء الخلاف في بند الدفعات المسددة.
 11. اثبات انتهاء الخلاف في بند مصروف الزكاة.
- وحيث لم يلق هذا القرار قبولا لدى المستأنف (هيئة الزكاة والضريبة والجمارك)، فتقدم بلائحة استئنافية اطلعت عليها الدائرة وتضمنت ما حاصله أن الهيئة تطالب بقبول استئنافها ونقض قرار دائرة الفصل.

وفي يوم الثلاثاء بتاريخ 2023/05/02م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبية الدخل، عبر التواصل المرئي طبقاً لإجراءات التقاضي المرئي عن بعد؛ استناداً على ما جاء في البند رقم: (2) من المادة الخامسة عشرة من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية الصادرة بالأمر الملكي رقم: (26040) وتاريخ: 1441/04/21هـ؛ وبعد الاطلاع على الاستئناف، وبعد فحص ما احتواه ملف القضية، وبعد المداولة نظاماً، وحيث لم تجد الدائرة ما يستدعي حضور أطراف الاستئناف، قررت الدائرة قفل باب المرافعة وحجز القضية للفصل فيها.

أسباب القرار

وحيث إنه بمراجعة مستندات القضية ولائحة الاستئناف المقدمة من الهيئة تبين للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلب الاستئناف مقبولاً شكلاً لتقديمه من ذي صفة، وخلال المدة النظامية المقررة لإجرائه.

وفي الموضوع، وبعد اطلاع الدائرة على الاستئناف، وحيث إنه لا تثريب على الدائرة بالأخذ بأسباب القرار محل الطعن دون إضافةٍ عليها متى ما قدرت أن تلك الأسباب تغني عن إيراد أي جديد، لأن في تأييدها لها بما حملته تلك الأسباب يتأكد معه أنها لم تجد فيما وجه إلى القرار من مطاعن ما يستحق الرد عليها بأكثر مما تضمنته تلك الأسباب، ولما كان ذلك وكان الثابت أن القرار محل الاستئناف في شأن المنازعة بخصوص البنود محل الطعن جاء متفقاً مع الأسباب السائغة التي بُني عليها والكافية لحمل قضائه إذ تولت الدائرة المصدرة له تمحيص مكنم النزاع فيه وانتهت بصده إلى النتيجة التي خلصت إليها في منطوقه، وحيث لم تلحظ هذه الدائرة ما يستدعي الاستدراك أو التعقيب بشأنه في ضوء ما تم تقديمه من دفعات مثارة أمامها، الأمر الذي تنتهي معه هذه الدائرة إلى رفض استئناف الهيئة وتأييد قرار دائرة الفصل محل الاستئناف فيما انتهى إليه من نتيجة في البنود محل الدعوى محمولاً على أسبابه.

وبناء على ما تقدم وباستصحاب ما ذكر من أسباب قررت الدائرة بالإجماع ما يأتي:

منطوق القرار

أولاً: قبول الاستئناف شكلاً من مقدمه هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، ضد قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبية الدخل في مدينة الدمام ذي الرقم (IZD-2021-148) الصادر في الدعوى رقم (Z-7239-2019) المتعلقة بالربط الزكوي للأعوام من 2011م وحتى 2015م.

ثانياً: وفي الموضوع:

رفض استئناف الهيئة وتأييد قرار دائرة الفصل، وفقاً للأسباب والحيثيات الواردة في هذا القرار.

ويعتبر هذا القرار نهائياً وفقاً لأحكام المادة السابعة والأربعون والثامنة والأربعون من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية.

